2252 - حدثنا سليمان بن داود [أبو الربيع] العتكي ثنا فليح عن الزهري عن سهل بن سعد في هذا الحديث .

يرثها أن الميراث في السنة جرت ثم إليها يدعى ابنها فكان حملها فأنكر حاملا وكانت Y وترث منه ما فرض ا عزوجل لها . K صحيح